



حوزة الإمام الصادق
الافتراضية

بسم الله الرحمن الرحيم

علم الفقه: منتخب عروة الوثقى (الصلاة)

خلاصة الدرس السادس والثلاثون

الركوع ومسائله

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

يكفي في ذكر الركوع التسبيحة الكبرى مرة واحدة، وأما الصغرى إذا اختارها فالأقوى وجوب تكرارها ثلاثاً. يجوز في حال الضرورة وضيق الوقت الاقتصار على الصغرى مرة واحدة، فيجزئ «سبحان الله» مرة. لا يجوز الشروع في الذكر قبل الوصول إلى حد الركوع، وكذا بعد الوصول وقبل الاطمينان والاستقرار، ولا النهوض قبل تمامه والإتمام حال الحركة للنهوض، فلو أتى به كذلك بطل وإن كان بحرف واحد منه، ويجب إعادته إن كان سهواً ولم يخرج عن حد الركوع، وبطلت الصلاة مع العمد. لو لم يتمكن من الطمأنينة لمرض أو غيره سقطت، لكن يجب عليه إكمال الذكر الواجب قبل الخروج عن مسمى الركوع، وإذالم يتمكن من البقاء في حد الركوع إلى تمام الذكر يجوز له الشروع قبل الوصول أو الإتمام حال النهوض.

لو ترك الطمأنينة في الركوع أصلاً بأن لم يبق في حده بل رفع رأسه بمجرد الوصول سهواً فالأحوط إعادة الصلاة لاحتمال توقف صدق الركوع على الطمأنينة في الجملة، لكن الأقوى الصحة. يجوز الجمع بين التسبيحة الكبرى والصغرى، وكذا بينهما وبين غيرهما من الأذكار. إذا تحرك في حال الذكر الواجب بسبب قهري بحيث خرج عن الاستقرار وجب إعادته. يشترط في تحقق الركوع الجلوسي أن ينحني بحيث يساوي وجهه ركبته، والافضل الزيادة على ذلك بحيث يساوي مسجده.

مستحبات الركوع امور:

أحدها: التكبير له وهو قائم منتصب.

الثاني: رفع اليدين حال التكبير.

الثالث: وضع الكفين على الركبتين مفرجات الأصابع ممكناً لهما من عينيها واضعاً اليمنى على اليمنى واليسرى على اليسرى.

الرابع: رد الركبتين إلى الخلف.

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الإلكتروني:

[حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضية لتعليم الدروس الحوزية \(imamsadiq.tv\)](http://imamsadiq.tv)